

إعلان تضليلي



**تعلن المؤسسة الاقتصادية اليمنية بأنها هي المالكة الشرعية
و القانونية لمستودعات الجلاء المؤجرة لشركة (نانا)**

الكائنة في مديرية الملاعأ أمام نادي شمسان الرياضي وذلك بموجب عقد التملك النهائي الصادر عن هيئة أراضي وعقارات الدولة م/عدن برقم (73) بتاريخ 31/7/2004م وعلى وحدة الجوار (126B) وكذا بموجب أحكام قضائية نهائية وباته والتي الغت ادعاءات الملكية على أجزاء من هذه المستودعات والمشمولة بأوامر تنفيذية لاغاء عقد الملكية المدعى به، كما وتحذر المؤسسة الاقتصادية أي جهات أو أي اشخاص من المساس بهذه المستودعات بأي نوع من أنواع التصرف سواء كان بيعاً أو تنازاًالخ، وتحتفظ المؤسسة الاقتصادية بحقها القانوني في مقاضاة أي شخص أو جهة يمس ملكية هذه المستودعات واتخاذ كافة الاجراءات القانونية الرادعة له .

العميد/ سامي صالح السعدي

مدير عام المؤسسة الاقتصادية اليمنية



إعلان من مصلحة الضرائب

النحو التالي:

- ١-١,٥ % من إجمالي الضريبة المستحقة في حال تقديم الإقرار وسداد الضريبة خلال شهريناير.
- ١-٢ % من إجمالي الضريبة المستحقة في حال تقديم الإقرار وسداد الضريبة خلال شهر فبراير.
- ٣-٠,٥ % من إجمالي الضريبة المستحقة في حال تقديم الإقرار وسداد الضريبة خلال شهر مارس.

وتهيب المصلحة بجميع المكلفين (خاضعين ومعفيين) سرعة المبادرة بتقديم إقراراتهم الضريبية مستوفية للشروط الشكلية والقانونية وعلى النموذج المعهود من قبل المصلحة لهذا الغرض وذلك إلى الإدارة الضريبية المختصة حتى لا يتعرض المخالفون للجزاءات والعقوبات القانونية.

مع التنويه بأن المكلفين المعفيين من ضريبة الأرباح التجارية والصناعية ملزمين بتقديم إقراراتهم إلى الإدارة الضريبية ما لم يتم فرض الغرامات القانونية وسدادها وفقاً لأحكام القانون.

للمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بمصلحة الضرائب على الأرقام والموقع التالية:

تلفون رئاسة المصلحة - ٠٢ / ٣٢٣٣٤٦
E-MAIL: Tax.auth.aden@gmail.com

فروع الوحدة التنفيذية لضرائب على كبار المكلفين - عدن تلفون: ٠٢ / ٢٧٠٥٠١
٠٤ / ٢٥٧٥٩٣ - تعزت : ٠٥ / ٣١٤٨٤٤

تهديكم مصلحة الضرائب أطيب تحياتها بمناسبة حلول العام المالي الجديد ٢٠٢٠م، ويسرها أن تدعو كافة مكلفي ضرائب الدخل (ضريبة الأرباح التجارية والصناعية وضريبة المهن غير التجارية وغير الصناعية)، الخاضعين والمعفيين وكذا مكلفي الضريبة على ريع العقارات لتقديم إقراراتهم الضريبية عن دخولهم المحققة خلال السنة الضريبية ٢٠١٩م، وفقاً لأحكام قانون ضرائب الدخل رقم (١٧) لسنة ٢٠١٠م، ولا تحته التنفيذية وسداد مبلغ الضريبة المستحقة من واقعها في ذات يوم تقديم الإقرار بحسب الاختصاص المكاني وذلك خلال الموعد القانوني الذي ينتهي في ٣٠ أبريل ٢٠٢٠م، وعلى النحو التالي:

١- فئة كبار المكلفين: عليهم تقديم إقراراتهم الضريبية مصحوبة بالقوائم المالية ومصادقاً عليها من محاسب قانوني معتمد ومستندة لدفاتروحسابات منتظمة وذلك لدى فروع الوحدة التنفيذية لضرائب مصحوبة بقائمة الدخل ومستندة إلى دفاتروحسابات منتظمة وذلك إلى فروع الوحدة التنفيذية لضرائب على كبار المكلفين بالمحافظات المحررة (عدن - المكلا - تعز المدينة).

٢- فئة متوسطي المكلفين: عليهم تقديم إقراراتهم الضريبية مصحوبة بقائمة الدخل ومستندة إلى دفاتروحسابات منتظمة وذلك إلى مكاتب الضرائب بالمحافظات المحررة.

٣- فئة صغار المكلفين: عليهم تقديم إقراراتهم الضريبية إلى فروع مكاتب الضرائب بالمدierيات.
وفي حالة تقديم الإقرار في الموعد القانوني يمنع القانون حواجز للمكلف على